

هقوق الإنسان في

مؤتمر القاهرة الإسلامي عام ١٩٩٠م

مؤتمر بال اليهودي في سويسرا عام ١٨٩٧م

والاحتلال الأمريكي الصليبي للعراق عام ٢٠٠٣م

دراسة مقارنة في مجالي

(الدين والعقيدة، الروابط الأسرية)

أ.م.د. قاسم صالح علي كبع العاني

كلية التربية للعلوم الإنسانية

علوم القرآن

المقدمة

الحمد لله رب الأرباب، ومنزل الكتاب، وهازم الأحزاب، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ المبين لنا ما في الكتاب، ورضي الله تعالى عن الصحابة الكرام ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فلقد أثبتت الوقائع والأحداث أن الإسلام دين ودولة، وأن الحضارة والمدنية التي أقامها لم تكن على حساب الدول والشعوب المستضعفة كما هي في غيرها من الحضارات والمدنيات الأخرى.

وأجمع علماء القانون المسلمون منهم، وغير المسلمين، وفي مناسبات ومؤتمرات دولية كثيرة على: (أن القيم التشريعية في الإسلام لا يرقى إليها الجدل وتفوق جميع التشريعات الوضعية على الإطلاق، لأنها تتجه إلى تحقيق مصالح الناس العليا، وتأمين سعادته في الدارين، وتمثل الطريق السوي للخير والمنفعة للفرد والمجتمع.

يقول المفكر الفرنسي ” مارسيل بوازار“ أستاذ القانون الدولي، وهو يتحدث عن الإسلام: ” إن هذا الدين سيعود إلى الظهور في العالم المعاصر بوصفه أحد الحلول للمشكلات التي يطرحها مصير الإنسان والمجتمع، وحين ذلك أيضا سيكون في وسع العالم الإسلامي من بين عوالم أخرى أن يقدم مشاركة أساسية في تكوين المجتمع الدولي“^(١).

بل هو الحل الوحيد لمشكلات العالم اليوم، يقول الفيلسوف ”هاملتون“:

(١) مجلة التربية الإسلامية، العدد (١١)، ٤٢.

” ليس الإسلام ديناً بالمعنى المجرد الخالص بل هو مجتمع بالغ تمام الكمال يقوم على أساس ديني ، ويشمل كل مظاهر الحياة الإنسانية، لأن ظروفه في أول الأمر أدت إلى ربط السياسة بالدين ... إن الإسلام ليس مجرد نظام من العقائد والعبادات إنه أعظم من ذلك بكثير فهو مدنية كاملة“^(١).

فالإسلام يحمل قضية كبرى للعالمين ، يحمل ملف هذا المخلوق ” الإنسان ” وسبل خلاصه وإسعاده بعبوديته لخالقه، وتحريره من عبودية الطواغيت، أمة تحمل مشعل الهداية الربانية ، وترفع النور الإلهي .

ونظراً لما صدر في مؤتمر القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام ” منظمة مؤتمر العالم الإسلامي “ من مقررات شرعية رصينة، تناولت جميع جوانب الحياة ، فالكثير لا يعلم ما تضمن هذا المؤتمر من مواد ومقررات ، فوددت أن يطلع عليها الجميع . ونظراً لمؤتمر باليهودي وما تضمنه من مقررات خبيثة للنيل من الإسلام والمسلمين واستعبادهم، وما حصل ويحصل اليوم من احتلال وطني العراق من قبل الأمريكان الصليبيين، وتشابه القلوب والأفكار بينهم، ووددت أن أكتب بحثاً أعقد فيه مقارنة بين هذين المؤتمرين في مجالي : (الدين والعقيدة، الروابط الأسرية) واقتضت خطة البحث المنهج الآتي:

المبحث الأول: معنى الحق، نبذة مختصرة عن: مؤتمر القاهرة الإسلامي، ومؤتمر باليهودي في سويسرا .

المبحث الثاني: مقارنة بين مؤتمر القاهرة الإسلامي، ومؤتمر باليهودي في سويسرا في مجال الدين والعقيدة .

(١) المسلمون أمام تحديات الغزو الفكري: ٥٧ - ٥٨ .

المبحث الثالث: مقارنة بين مؤتمر القاهرة الإسلامي، ومؤتمر بال اليهودي
في سويسرا في مجال الروابط الأسرية.

داعيا الله تعالى السداد في الرأي .



المبحث الأول معنى الحق والإنسان

- نبذة مختصرة عن مؤتمر القاهرة الإسلامي.
- نبذة مختصرة عن مؤتمر بال اليهودي في سويسرا.



المبحث الأول

■ معنى الحق، نبذة مختصرة عن: مؤتمر القاهرة الإسلامي، ومؤتمر

باليهودي في سويسرا:

ويتضمن ثلاثة مطالب، هي:

المطلب الأول: معنى الحق عند العلماء:

ويتضمن:

■ أولاً: الحق لغة:

يقول الفيروزآبادي: الحق من أسماء الله تعالى، أو من صفاته، والقرآن، وهو ضد الباطل، والأمر المقضي، والعدل، والإسلام، والمال، والملك، والموجود الثابت، والصدق، والموت، والحزم^(١). فهي كلمة مدح تدل على الشيء الثابت الموافق للخير والواقع والاعتقاد الذي لا يسوغ إنكاره.^(٢)

وفي اصطلاح المعاني: هو الحكم المطابق للواقع يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك ويقابله الباطل.^(٣)

■ ثانياً: الحق اصطلاحاً:

يقول الدكتور عبد الكريم زيدان: (استعمل الفقهاء كلمة الحق فأطلقوه على

(١): القاموس المحيط: ٣٠٧.

(٢): الموسوعة الفقهية: ١٨ / ٧ / .

(٣): التعريفات: ١٢٢.

كل ما هو ثابت ثبوتاً شرعياً ، أي : ثابت بحكم الشرع وإقراره، وكان بسبب ذلك حمايته، وعلى هذا الأساس عرفه بعض المحدثين من العلماء " بأنه ما ثبت بإقرار الشارع، وأضفى عليه حمايته" (١).

وعرفه الدكتور الزلمي: (مركز شرعي أو قانوني من شأنه أن ينتفع به صاحبه أو غيره، فهو مادي إذا كان مدركا بإحدى الحواس الخمس وإلا فمعنوي، و عام إذا لم ينفرد بالانتفاع به فرد أو فئة معينة وإلا خاص) (٢).

وتسمى حقوق الإنسان بالحقوق الطبيعية ، التي بدونها لا نستطيع العيش، ومن الثابت أن حقوق الإنسان تولد مع الإنسان نفسه ، وهي لب وجوهر كرامة الإنسان التي أكدها قوله تعالى ، في سورة الإسراء: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً {٧٠}).
الإنسان: سمي إنساناً لأنه يأنس لغيره ، وهو كل فرد من الجنس البشري سواء أذكراً كان أم أنثى.



(١) : الفصل في أحكام المرأة: ٤ / ١٤٧ .

(٢) : حقوق الإنسان في الإسلام: ٤- ٥ .

المطلب الثاني

(مؤتمر القاهرة الإسلامي)

انعقد مؤتمر العالم الإسلامي حول حقوق الإنسان في الإسلام في القاهرة في ٥ - آب - ١٩٩٠ منشور عبر الأنترنت.

(الديباجة)

تأكيداً للدور الحضاري والتاريخي للأمة الإسلامية التي جعلها الله خير أمة أوتت البشرية حضارة عالمية متوازنة ربطت الدنيا بالآخرة وجمعت بين العلم والإيمان ، وما يرجى أن تقوم به هذه الأمة اليوم لهداية البشرية الحائرة بين التيارات والمذاهب المتناقضة وتقديم الحلول لمشكلات الحضارة المادية المزمنة وإسهامات في الجهود البشرية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تهدف إلى حماية من الاستغلال والاضطهاد وتهدف إلى تأكيد حرته وحقوقه في الحياة الكريمة التي تتفوق مع الشريعة الإسلامية.

وثقة منها بأن البشرية التي بلغت في مدارج العلم المادي شأنًا بعيداً ، لا تزال وستبقى بها حاجة ماسة إلى سند إيماني لحضارتها وإلى وازع ذاتي يحرس حقوقها. وإيماناً بأن الحقوق الأساسية والحريات العامة في الإسلام جزء من دين المسلمين لا يملك أحد بشكل مبدئي تعطيلها كلياً أو جزئياً أو خرقها أو تجاهلها في أحكام إلهية تكليفية أنزل الله بها كتبه وبعث بها خاتم رسله وتمم بها ما جاءت به الرسالات السماوية وأصبحت رعايتها عبادة ، وإهمالها أو العدوان عليها منكراً في الدين ، وكل

إنسان مسؤول عنها بمفرده ، والأمة مسؤولة عنها بالتضامن .

(مقررات المؤتمر)

وإن الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي تأسيساً على ذلك تعلن ما يأتي:

(المادة ١)

أ - البشر جميعاً أسرة واحدة جمعت بينهم العبودية لله والبنوة لأدم ، وجميع الناس متساوون في أصل الكرامة الإنسانية ، وفي أصل التكليف والمسؤولية دون تمييز بينهم بسبب العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد الديني أو الانتماء الإنساني أو الوضع الاجتماعي أو غير ذلك من الاعتبارات ، وإن العقيدة الصحيحة هي الضمان لنمو هذه الكرامة على طريق تكامل الإنسان .

(المادة ٢)

أ - الحياة هبة الله وهي مكفولة لكل إنسان ، وعلى الأفراد والمجتمعات والدول حماية هذا الحق من كل اعتداء عليه ، ولا يجوز إزهاق روح دون مقتضى شرعي .
 ب - يحرم اللجوء إلى وسائل تفضي إلى إفناء الينبوع البشري .
 ج - المحافظة على استمرار الحياة البشرية إلى ما شاء الله واجب شرعي .
 د - سلامة جسد الإنسان مصنونة ولا يجوز الاعتداء عليها ، كما لا يجوز المساس بها بغير مسوغ شرعي ، وتكفل الدولة حماية ذلك .

(المادة ٣)

أ- في حالة استخدام القوة أو المنازعات المسلحة ، لا يجوز قتل من لا مشاركة لهم في القتال كالشيخ والمرأة والطفل ، وللجريح والمريض الحق في أن يداوى وللأسير أن يطعم ويؤوى ويكسى ، ويحرم التمثيل بالقتلى ، ويجب تبادل الأسرى وتلاقي الأسر التي فرقتها ظروف القتال .

ب - لا يجوز قطع الشجر أو إتلاف الزرع والضرع أو تخريب المباني والمنشآت المدنية للعدو بقصف أو نسف أو غير ذلك .

(المادة ٤)

لكل إنسان حرمة والحفاظ على سمعته في حياته وبعد موته وعلى الدول والمجتمع حماية جثمانه ومدفنه .

(المادة ٥)

أ - الأسرة هي الأساس في بناء المجتمع ، والزواج أساس تكوينها وللرجال والنساء الحق في الزواج و لا تحول دون تمتعهم بهذا الحق قيود منشؤها العرق أو اللون أو الجنسية .

ب - على المجتمع والدولة إزالة العوائق أمام الزواج وتسيير سبله وحماية الأسرة ورعايتها .

(المادة ٦)

- أ - المرأة مساوية للرجل في الكرامة الإنسانية ، ولها من الحق مثل ما عليها من الواجبات ولها شخصيتها المدنية وذمتها المالية المستقلة وحق الاحتفاظ باسمها ونسبها.
- ب - على الرجل عبء الإنفاق على الأسرة ومسؤولية رعايتها.

(المادة ٧)

- أ - لكل طفل عند ولادته حق على الأبوين والمجتمع والدولة في الحضانة والتربية والرعاية المادية والصحية والأدبية كما تجب حماية الجنين والأم وإعطاؤها عناية خاصة.
- ب - للأباء ومن يحكمهم الحق في اختيار نوع التربية التي يريدون لأولادهم مع وجوب مراعاة مصلحتهم ومستقبلهم في ضوء القيم الأخلاقية والأحكام الشرعية.
- ج - للأبوين على الأبناء حقوقهما ولالأقارب حق على ذويهم وفقا لأحكام الشرعية.

(المادة ٨)

- لكل إنسان التمتع بأهليته الشرعية من حيث الإلزام والالتزام وإذا فقدت أهليته أو انتقصت قام وليه مقامه.

(المادة ٩)

أ - طلب العلم فريضة، والتعليم واجب على المجتمع والدولة وعليها تأمين سبله ووسائله وضمان تنوعه بما يحقق مصلحة المجتمع ويتيح للإنسان معرفة دين الإسلام وحقائق الكون وتسخيرها لخير البشرية.

ب - من حق كل إنسان على مؤسسات التربية والتوجيه المختلفة من الأسرة والمدرسة وأجهزة الإعلام وغيرها أن تعمل على تربية الإنسان دينيا وديونيا تربية متكاملة متوازنة تنمي شخصيته وتعزز إيمانه بالله واحترامه للحقوق والواجبات وحمائتها.

(المادة ١٠)

الإسلام هو دين الفطرة ، ولا يجوز ممارسة أي لون من الإكراه على الإنسان أو استغلال فقره أو جهله على تغيير دينه إلى دين آخر أو إلى الإلحاد.

(المادة ١١)

أ - يولد الإنسان حرا وليس لأحد أن يستعبده أو يذله أو يقهره أو يستغله ولا عبودية لغير الله تعالى .

ب - الاستعمار بشتى أنواعه وكونه من أسوأ أنواع الاستعباد محرم تحريما مؤكدا وللشعوب التي تعانيه الحق الكامل للتححرر منه وفي تقرير المصير ، وعلى

جميع الدول والشعوب واجب النصر لها في كفاحها لتصفية كل أشكال الاستعمار أو الاحتلال ، ولجميع الشعوب الحق في الاحتفاظ بشخصيتها المستقلة والسيطرة على ثرواتها ومواردها الطبيعية .
ج - للأبوين على الأبناء حقوقهما وللأقارب حق على ذويهم وفقاً لأحكام الشريعة.

(المادة ١٢)

لكل إنسان الحق في إطار الشريعة في حرية التنقل، واختيار محل إقامته داخل بلاده أو خارجها، وله إذا اضطهد حق اللجوء إلى بلد آخر، وعلى البلد الذي لجأ إليه أن يجيره حتى يبلغه مأمنه ما لم يكن سبب اللجوء اقتراف جريمة في نظر الشرع.

(المادة ١٣)

العمل حق تكفله الدولة والمجتمع لكل قادر عليه، وللإنسان حرية اختيار العمل اللائق به مما تتحقق به مصلحته ومصلحة المجتمع، وللعامل حقه في الأمن والسلامة وفي كافة الضمانات الاجتماعية الأخرى. ولا يجوز تكليفه بما لا يطيقه أو إكراهه، أو استغلاله، أو الإضرار به ، وله - دون تمييز بين الذكر والأنثى - أن يتقاضى أجراً عادلاً مقابل عمله دون تأخير وله الإجازات والعلاوات والفروقات التي يستحقها ، وهو مطالب بالإخلاص والإتقان، وإذا اختلف العمال وأصحاب العمل فعلى الدولة أن تتدخل لفض النزاع ورفع الظلم وإقرار الحق والإلزام بالعدل دون تحيز.

(المادة ١٤)

للإنسان الحق في الكسب المشروع، دون احتكار أو غش أو إضرار بالنفس أو غيره
والربا ممنوع مؤكدا.

(المادة ١٥)

أ - لكل إنسان الحق في التملك بالطرق الشرعية ، والتمتع بحقوق الملكية بما لا
يضر به أو غيره من الأفراد أو المجتمع، ولا يجوز نزع الملكية إلا لضرورات المنفعة
العامّة ومقابل تعويض فوري وعادل .
ب - تحرم مصادرة الأموال وحجزها إلا بمقتضى شرعي .

(المادة ١٦)

لكل إنسان الحق في الانتفاع بثمرات إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني أو التقني ،
وله الحق في حماية مصالحه الأدبية والمالية العائدة له على أن يكون هذا الإنتاج
غير مناف لأحكام الشريعة .

(المادة ١٧)

أ - لكل إنسان الحق في أن يعيش في بيئة نظيفة من المفاصد والأوبئة الأخلاقية تمكنه
من بناء ذاته معنويا ، وعلى المجتمع والدولة أن يوفر له هذا الحق .

- ب- لكل إنسان على مجتمعه ودولته حق الرعاية الصحية والاجتماعية بتهيئة جميع المرافق العامة التي تحتاج إليها في حدود الإمكانيات المتاحة .
- ج- تكفل الدولة لكل إنسان حقه في عيش كريم يحقق له تمام كفايته وكفاية من يعوله ويشمل ذلك المأكل والملبس والمسكن والتعليم والعلاج وسائر الحاجات الأساسية.

(المادة ١٨)

- أ- لكل إنسان الحق في أن يعيش آمناً على نفسه ودينه وأهله وعرضه وماله .
- ب- للإنسان الحق في الاستقلال بشؤون حياته الخاصة في مسكنه وأسرته وماله واتصالاته، ولا يجوز التجسس أو الرقابة عليه أو الإساءة إلى سمعته، وتجنب حمايته من كل تدخل تعسفي .
- ج- للسكن حرمة في كل الأحوال ولا يجوز دخوله بغير إذن أهله أو بصورة غير مشروعة ، ولا يجوز هدمه أو مصادرته أو تشريد أهله منه .

(المادة ١٩)

- أ- الناس سواسية أمام الشرع ، يستوي في ذلك الحاكم والمحكوم .
- ب- حق اللجوء إلى القضاء مكفول للجميع .
- ج- المسؤولية في أساسها شخصية .
- د- لا جريمة ولا عقوبة إلا بموجب أحكام الشريعة .
- هـ المتهم بريء حتى تثبت إدانته بمحاكمة عادلة تؤمن له فيها كل الضمانات

الكفيلة بالدفاع عنه.

(المادة ٢٠)

لا يجوز القبض على إنسان أو تقييد حريته أو نفيه أو عقابه بغير موجب شرعي . ولا يجوز تعريضه للتعذيب البدني أو النفسي أو لأي أنواع المعاملات المذلة أو القاسية أو المنافية للكرامة الإنسانية ، كما لا يجوز إخضاع أي فرد للتجارب الطبية أو العلمية إلا برضاه وبشرط عدم تعرض صحته وحياته للخطر ، كما لا يجوز سن القوانين الاستثنائية التي تحول ذلك للسلطات التنفيذية .

(المادة ٢١)

أخذ الإنسان رهينة محرم بأي شكل من الأشكال ولأي هدف من الأهداف.

(المادة ٢٢)

- أ- لكل إنسان الحق في التعبير بحرية عن رأيه بشكل لا يتعارض مع المبادئ الشرعية.
- ب- لكل إنسان الحق في الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفقاً لضوابط الشريعة الإسلامية .
- ج- الإعلام ضرورة حيوية للمجتمع ، ويحرم استغلاله وسوء استعماله، والتعرض للمقدسات وكرامة الأنبياء فيه ، وممارسة كل ما من شأنه الإخلال بالقيم أو إصابة

المجتمع بالتفكك أو الانحلال أو الضرر أو زعزعة الاعتقاد.
 د- لا يجوز إثارة الكراهية القومية والمذهبية وكل ما يؤدي إلى التحريض على التمييز العنصري بكافة أشكاله.

(المادة ٢٣)

أ- الولاية أمانة يحرم الاستبداد فيها وسوء استغلالها تحريماً مؤكداً ضماناً للحقوق الأساسية للإنسان.
 ب- لكل إنسان حق الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، كما أن له الحق في تقلد الوظائف العامة وفقاً لأحكام الشريعة.

(المادة ٢٤)

كل الحقوق والحريات المقررة في هذا الإعلان مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية .

(المادة ٢٥)

الشريعة الإسلامية هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة.



المطلب الثالث

« مؤتمر بال اليهودي »

في حزيران من عام ١٨٩٧ م عقد الصهاينة أول مؤتمر عالمي في مدينة «بال» بسويسرا برئاسة زعيمهم (تيورد هرتزل) ، وحضره نحو ٣٠٠ يهودي يمثلون ٥٠ جمعية يهودية من أنحاء العالم ، وقرروا في هذا المؤتمر خنطهم السرية لاستعباد العالم وتأسيس دولة صهيون العالمية. وسميت « بروتوكولات حكفاء صهيون » .
ومن أراد معرفة تفصيلات البروتوكولات عليه مراجعة كتاب:

(الخطر اليهودي بروتوكولات حكفاء صهيون)

تأليف: محمد خليفة التونسي

أول ترجمة عربية أمينة كاملة مع مقدمة تحليلية في ١٠٠ صفحة

ذكر فيه (٢٤) بروتوكولا، بدأ البروتوكول الأول صفحة (١١٤) والبروتوكول الأخير انتهى صفحة (٢٢٠) ونظرا لطولها سأكتفي بذكر بعض الوصايا: ^(١)
قال اليهود: يجب أن توضع تحت أيدي اليهود الصهاينة، المحتكرون للذهب ، كل وسائل النشر والطباعة والصحافة والإعلام وشركات السينما وغيرها. ^(٢)

(١) : مجلة التربية الإسلامية : العدد (١٠) ، ٦٠٠ ، سنة ٢٠٠٢ .

(٢) : ينظر الخطر اليهودي: ١١٥ ، ١٢٦ .

قال اليهود :

يجب أن تساس أمم الأرض كما تساس قطع البهائم، وكل الزعماء يجب أن يكونوا مثل قطع الشطرنج في أيدي اليهود تسهل استمالتهم واستعبادهم بالتهديد أو المال أو النساء أو المناصب أو نحوها.^(١)

قال اليهود:

الذهب يجب أن يكون بيد اليهود، من أمضى الأسلحة، لإثارة الرأي العام وإفساد الشباب والقضاء على الضمير والدين والقوميات ونظام الأسرة، وإشاعة الرذيلة والتبرج والفساد والانحلال.^(٢)

قال اليهود:

على اليهود الاستعانة ب (أمريكا) من أجل تأديب أوربا وإخضاعها لسيطرتنا. ومن أجل أن نظهر استعبادنا لجميع الحكومات الأعمية إذا اتفقوا جميعا ضدنا فعندئذ سنجيبهم بالمدافع الأمريكية أو الصينية أو اليابانية.^(٣)

قال اليهود:

إن اليهود وحدهم هم شعب الله المختار وأنهم أبناء الله وأحباؤه وغيرهم هم (جونيم) أي وثنيون وكفرة، وأن اليهود هم أحباء الله نفوسهم وحدهم مخلوقة من نفس الله، وأن الله منحهم الصورة البشرية تكريما لهم.^(٤)

(١) : المصدر نفسه.

(٢): ينظر: الخطر اليهودي ١٢٥ .

(٣): المصدر نفسه ١٤٥ .

(٤) : المصدر نفسه ، ١٣٦ .

قال اليهود :

إن خير النتائج في حكم العالم ما ينتزع بالعنف والقوة والإرهاب ، لا بالمناقشات الأكاديمية^(١).

قال اليهود :إن السياسة لا تتفق مع الأخلاق في شيء ، وإن الحاكم الذي يقيد نفسه بالأخلاق ليس بسياسي بارع، ولن يبقى مستقرا^(٢).

قال اليهود:

إن حقنا يكمن في القوة ، وكلمة الحق مجردة، ليست قائمة على أساس^(٣).

قال اليهود:

إن الغاية تبرر الوسيلة، وعلينا ألا نلتفت إلا لما هو ضروري ومفيد لليهود^(٤).

قال اليهود:

يجب أن ننزع فكرة الله من عقول غير اليهود ، وأن نضع مكانها عمليات حسابية . أو رغبات مادية^(٥).

قال اليهود:

لقد وجهنا اهتماما كبيرا إلى الخط من كرامة رجال الدين ... وبذلك نجحنا في الإساءة إلى رسالتهم .. وأن نفوذ رجال الدين على الناس ليتضاءل يوما فيوما. اليوم

(١) :المصدر نفسه ، ١١٤ .

(٢) :المصدر نفسه ، ١١٧ .

(٣) :المصدر نفسه ، ١١٥ .

(٤) :المصدر نفسه ، ١١٩ .

(٥) :المصدر نفسه ، ١٣٤ .

تسود حرية العقيدة في كل مكان، ولن يطول الوقت إلا سنوات قليلة حتى تنهار المسيحية انهيارا تاما وسيبقى ما هو أيسر علينا للتصرف مع الديانات الأخرى
قال اليهود:

ولقد خدعنا الجيل الناشئ من الأميين وجعلناه فاسدا متعفنا بما علمناه من مبادئ ونظريات معروف لدينا زيفها التام.^(١)

قال اليهود:

يجب علينا أن نحطم كل عقائد الإيمان، وإذ تكون النتيجة المؤقتة لهذا هي إثارة ملحدين.^(٢)

قال اليهود:

وسيكون رؤساء الجامعات وأساتذتها معدين إعدادا خاصا وسيلته برنامج عمل سري متقن سيهدبون ويشكلون بحسبه، ولن يستطيعوا الانحراف عنه بغير عقاب، وسيرشحون بعناية بالغة ... وعلينا أن نقدم كل هذه المبادئ في نظامهم التربوي، كي تتمكن من تحطيم بنيانهم الاجتماعي بنجاح كما قد فعلنا . وحين نستحوذ على السلطة سنبعد من برامج التربية كل المواد التي يمكن أن تمسخ عقول الشباب.^(٣)

قال اليهود:

فسوف ندمر الحياة الأسرية بين الأميين، وتفسد أهميتها التربوية.^(٤)

(١) :ينظر: الخطر اليهودي، ١٥١ .

(٢) :المصدر نفسه، ١٧٣ - ١٧٤ .

(٣) :المصدر نفسه، ١٨٨ .

(٤) :المصدر نفسه، ١٥٤ .

وغيرها من الوصايا الخبيثة والماكرة ، وكان الأولى أن تسمى بروتوكولات خبيثاء صهيون وليس حكماء صهيون.

فإننا نجد في مقررات القاهرة: العقيدة الصحيحة المنضبطة ، والرحمة والرأفة بالإنسان ، والوضوح والصدق والحقيقة والشمولية للأحكام الشرعية، والعزة والكرامة للمسلم إن تمسك بتعاليم الإسلام .

بينما نجد العقيدة الفاسدة المزيفة ، والمكر والخبث والخداع ، والغموض ، والكذب ، والإفساد ما غلب على مقررات خبيثاء صهيون.



المبحث الثاني

■ مقارنة بين المؤتمر الإسلامي في القاهرة ومؤتمر بال اليهودي في سويسرا والاحتلال الصليبي الأمريكي في مجال: (الدين والعقيدة)

المطلب الأول

مميزات المقررات المعلنة في مؤتمر القاهرة:

١ : الحفاظ على كرامة الإنسان:

(البشر جميعا أسرة واحدة جمعت بينهم العبودية لله والبنوة لآدم ، وجميع الناس متساوون في أصل الكرامة الإنسانية وفي أصل التكليف والمسؤولية دون تمييز بينهم بسبب العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد الديني أو الانتماء الإنساني أو الوضع الاجتماعي أو غير ذلك من الاعتبارات ، وأن العقيدة الصحيحة هي الضمان لنمو هذه الكرامة على طريق تكامل الإنسان) المادة (١).

يقول سيد قطب : (كرمه بخلقته على تلك الهيئة ، بهذه الفطرة التي تجمع بين الطين والنفخة ، فتجمع بين الأرض والسماء في ذلك الكيان.....

وكرمه بالاستعدادات التي أودعها فطرته ، والتي استأهل بها الخلافة في الأرض ، يغير فيها ويبدل، وينتج فيها وينشئ ، ويركب فيها ويحلل، ويبلغ بها الكمال المقدر للحياة.....

وكرمه بتسخير القوى الكونية له في الأرض وإمداده بعون القوى الكونية في الكواكب والأفلاك... وكرمه بذلك الاستقبال الفخم الذي استقبله به الوجود، وبذلك الموكب الذي تسجد فيه الملائكة ويعلن فيه الخالق جل شأنه تكريم هذا الإنسان... وكرمه بإعلان هذا التكريم كله في كتابه المنزل من الملائكة الأعلى الباقي في الأرض.. القرآن.. من سورة الإسراء: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا {٧٠}).

٢ : حرية اختيار الدين وحمايته:

(الإسلام هو دين الفطرة ، ولا يجوز ممارسة أي لون من الإكراه على الإنسان، واستغلال فقره أو جهله على تغيير دينه إلى دين آخر أو إلى الإلحاد) المادة (١٠).
يقول سيد قطب رحمه الله:

(لا إكراه في الدين : في هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان ، واحترام إرادته وفكره ومشاعره ، وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد.... إن حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان التي يثبت له بها وصف إنسان ، فالذي يسلب إنسانا حرية الاعتقاد، إنما يسلبه إنسانيته ابتداء... ومع حرية الاعتقاد حرية الدعوة للعقيدة، والأمن من الأذى والفتنة... وإلا فهي حرية بالاسم لا مدلول لها في واقع الحياة.

والإسلام وهو أرقى تصور للوجود وللحياة، وأقوم منهج للمجتمع الإنساني بلا مرأء.

هو ينادي بأن لا إكراه في الدين، وهو الذي يبين لأصحابه قبل سواهم أنهم ممنوعون من إكراه الناس في الدين... فكيف بالمذاهب والنظم الأرضية القاصرة

المتعسفة وهي تفرض فرضا بسلطان الدولة، ولا يسمح لغيرها بالحياة؟! (١).

ويقول الدكتور عبد الكريم زيدان:

(وأباح الإسلام للمسلمين العيش مع مخالفيهم في الدين ، لأنه ليس من لوازم اعتناق الإسلام رفض العيش المشترك معهم في ظل دولة الإسلام ... كما أن الإسلام لم ينه المسلمين عن بر غير المسلمين الذين تخلوا عن محاربة المسلمين ، وصاروا بعقد الذمة من أهل دار الإسلام ، قال تعالى من سورة الممتحنة:

{ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } {٨}

يقول البغوي في النص القرآني الذي سبق ذكره:

نزلت في خزاعة كانوا قد صالحوا النبي ﷺ على أن لا يقاتلوه ولا يعينوا عليه أحدا، فرخص الله في برهم (٢).

ويقول سيد قطب في قوله تعالى: (لا ينهاكم الله الآية):

(إن الإسلام دين سلام ، وعقيدة حب ، ونظام يستهدف أن يظلل العالم كله بظله ، وأن يقيم فيه منهجه ، وأن يجمع الناس تحت لواء الله إخوة متعارفين متحابين . وليس هنالك من عائق يحول دون اتجاهه هذا إلا عدوان أعدائه عليه وعلى أهله . فأما إذا سالموهم فليس الإسلام براغب في الخصومة ... وهو حتى في حالة الخصومة يستبقي أسباب الود في النفوس بنظافة السلوك وعدالة المعاملة ، انتظارا لليوم الذي يقتنع فيه خصومه بأن الخير في أن ينضوا تحت لوائه

(١) : في ظلال القرآن ، ١ / ٢٩١ .

(٢) : تفسير البغوي : ٤ / ٣٠٢ .

الرفيع ، ولا ييأس الإسلام من هذا اليوم الذي تستقيم فيه النفوس، ففتجه هذا الاتجاه المستقيم^(١).

وفيا يخص سيرته ﷺ :

فقد أرسى ﷺ قواعد المجتمع الإسلامي الجديد بإقامة الوحدة العقائدية والسياسية والنظامية بين المسلمين ، بدأ بتنظيم علاقته بغير المسلمين ، وكان قصده بذلك توفير الأمن والسلام والخير للبشرية جمعاء، وأقرب من كان يجاور المدينة هم اليهود فعقد معهم رسول الله معاهدة قرر لهم فيها النصح والخير وترك لهم مطلق الحرية في الدين والمال، ولم يتجه إلى سياسة الإبعاد أو المصادرة والخصام^(٢).

حدود حرية العقيدة:

عدم جواز إظهار ما فيه طعن بالإسلام أو نبي الإسلام أو بكتابه ، أو ما فيه تسفيه لعقيدة الإسلام وتعاليمه، كما لا يجوز لغير المسلم تحريض المسلم أو إغرائه أو دعوته إلى دينه لأن استجابة المسلم لهذه الإغراءات والتحريض من غير المسلم يعني الوقوع في الردة عن الإسلام وهي جريمة يقترفها المسلم عقوبتها القتل.

والفقهاء صرحوا:

بعدم جواز إكراه غير المسلم على اعتناق الإسلام، وأنه إذا أكره على الإسلام ، لم يثبت له الإسلام ، وإذا رجع عنه لا يعد مرتكباً جريمة الردة، لأنه لم يثبت له حكم الإسلام ، يقول ابن قدامة: (وإذا أكره على الإسلام من لا يجوز إكراهه كالذمي والمستأمن فأسلم لم يثبت على الإسلام بعد زوال الإكراه عنه، فإن مات قبل ذلك

(١) : في ظلال القرآن: ٦ / ٣٥٤٤ .

(٢) : الرحيق المختوم: ١٨٢ .

فحكمه حكم الكفار ، وإن رجع إلى دين الكفر لم يجز قتله - لأنه لا يعد مرتدا- ولا إكراهه على الإسلام^(١).

ويقول الرازي: المراد بالدين دين الله الإسلام، « لا إكراه » مخصوصا بأهل الكتاب، فإنهم إذا دفعوا الجزية سقط عنهم القتل^(٢).

وقال القرطبي: الدين في هذه الآية المعتقد والملة بقرينة قوله تعالى من سورة البقرة: { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنِ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } {٢٥٦} « قد تبين الرشد من الغي » ، والإكراه هنا لا يراد به الأحكام كالبيع والهبات وغيرها. ونزلت في أهل الكتاب خاصة، وأنهم لا يكرهون على الإسلام إذا أدوا الجزية، والذين يكرهون أهل الأوثان فلا يقبل منهم إلا الإسلام^(٣).

ويصل الأمر إلى أن الزوج المسلم ليس له أن يجبر زوجته الكتابية على ترك دينها أو عدم القيام بشعائرها ، كما أن القرآن الكريم يدعو المسلمين إلى المجادلة الحسنة مع أهل الكتاب^(٤) ، يقول تعالى من سورة العنكبوت: { وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ } {٤٦} .

إذن فالإسلام دين ليس عقيدة مادية تنطبق عليها المقاييس المادية ، وليس عقيدة

(١) : المغني: ٨ / ١٤٤ / .

(٢) : تفسير الرازي: ٧ / ١٤ .

(٣) : تفسير القرطبي: ٣ / ٢٦٧-٢٦٨ .

(٤) : الإسلام والتنمية الاجتماعية: ٥٣ .

روحية لا صلة لها بالمادة ولا بالحياة، وإنما الإسلام عقيدة تركز على المادة والروح،
والدنيا والآخرة، جسم وروح، ودولة ودين، وحياة وغيب، والإسلام عقيدة تقدمية
لا بوصفه مؤيدا لنظريات الاجتماع الحديثة، بل لأنه يدفع الإنسان دوماً إلى الأمام
وهذا القول للأستاذ « أميل درمنجم »^(١).

وليس الإسلام كما يقول بعض القرود والخنائير: أين يحل الإسلام ماتت الحرية،
فأي حرية يريدون؟؟ حرية العبودية والسقوط والانحلال، قال تعالى من سورة
الكهف: { مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ
إِلَّا كَذِبًا } {٥}



(١) : المسلمون أمام تحديات الغزو الفكري: ٥٨ .

المطلب الثاني

مميزات المقررات اليهودية والاحتلال الأمريكي للعراق

١ : زيف عقيدة اليهود:

(إن اليهود وحدهم هم شعب الله المختار ، وإنهم أبناء الله ، وأحباؤه وغيرهم ، هم « جونيم » أي وثنيون وكفرة ، وإن اليهود هم أحباء الله نفوسهم وحدهم مخلوقة من نفس الله ، وأن الله منحهم الصورة البشرية تكريماً لهم).^(١)

فكرة اليهود بأنهم شعب الله المختار ، لتسيطر على شعوب العالم كافة ، وتستعبدها والتركيز بالذات على الشعوب العربية والإسلامية ، ولتحقيق ذلك تتبع كافة الوسائل الشاذة واللا أخلاقية ، شعارها « الغاية تبرر الوسيلة » .

فالعقيدة عندهم زائفة ومحرفة^(٢) تمثلت في الآتي :

١ : النهار اثنتا عشرة ساعة ، في الثلاثة الأولى منها يجلس الله ويطالع الشريعة ، وفي الثلاثة الثانية يحكم ، وفي الثلاثة الثالثة يطعم العالم ، وفي الثلاثة الأخيرة يجلس ويلعب مع الحوت ملك الأسماك .

٢ : ليس الله معصوماً من الطيش والغضب والكذب .

٣ : أرواح اليهود مصدرها روح الله وأرواح غير اليهود مصدرها الروح النجسة .

٤ : خلق الناس باستثناء اليهود من نطفة حصان ، وخلق الله الأجنبي على هيئة

(١) : الخطر اليهودي: ١٤٥ . التربية الإسلامية: العدد: ١٢، ص ٢٦ .

(٢) : المصدران السابقان أنفسهما .

إنسان ، ليكون لائقاً لخدمة اليهود الذين خلقت الدنيا لأجلهم.

٥ : اليهودي معتبر عند الله أكثر من الملائكة.

٦ : لو لم يخلق اليهود لانعدمت البركة من الأرض ولما خلقت الأمطار والشمس.

٧ : لن نبیح قيام أي دين غير ديننا.... ولهذا يجب علينا أن نحطم كل عقائد الإیمان،

وإذ تكون النتيجة المؤقتة لهذا إثمار ملحدین.

٢ : اجتهد اليهود في تشكيك الناس في عقائدهم:

ويتمثل في:

أ - نقل المسلم من عقيدته وشريعته وقيمه وفكره إلى عقيدة الغرب وقانونه وقبر منابع الأصالة والابتكار والإبداع فيها، وتحريف مقومات أمتنا الحضارية، وإثارة العجز في نفوس المسلمين، وبهذا يتوقف النمو الحضاري.

ب - تشكيك الناس في الديانات عن طريق النقد الحر وعلم مقارنة الأديان، وحرية العقيدة .

ج - الحط من كرامة رجال الدين ، وهم يحافظون على بقائها حتى تفسد فسادا تاما نهائيا، فيصير أتباعها ملحدین.

د - تحريف الكتب المقدسة ، ولاسيما القرآن الكريم، فقد حصلت محاولات

لتحريف القرآن الكريم مرارا ولكنها فشلت كتحريفهم لقوله تعالى من سورة المائدة { وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْفِدِينَ } {٦٤} فجعلوها : (وقالت اليهود يد الله عالية

وعلت أيديهم وكوفتوا بما قالوا).^(١)

٣ : تعاون اليهود مع الصليبيين ضد المسلمين:

استمر المخطط اليهودي الصليبي يعمل ليل نهار على تدمير كل مقومات المسلمين، فلسطين، السودان، العراق....

فقد أعلن الرئيس الأمريكي أمام العالم وتناقلته القنوات الفضائية بأنها حرب صليبية، فضلا عن تمزيق القرآن الكريم مرارا، ورسم الصليب عليه .

ويؤكد ذلك ما ذكره رئيس قسم التخطيط الأمريكي «أيوجين روستو»:

(إن الظروف التاريخية تؤكد أن أمريكا إنها هي جزء مكمل للعالم الغربي فلسفته، عقيدته ، ونظامه، وذلك يجعلها تقف معادية للشرق الإسلامي بفلسفته وعقيدته المتمثلة بالدين الإسلامي...إلى جانب العالم الغربي والدولة الصهيونية، لأنها إن فعلت عكس هذا فإنها تنكر للغتها وفلسفتها وثقافتها ومؤسساتها)^(٢).

٤ : اليهود واليوم الآخر:

يقول « أدولف هتلر» في كتابه كفاحي: (إن اليهود لا يمكنهم أن يؤلفوا منظمة دينية لأن لا مثالية لهم ، ولأنهم لا يتطلعون إلى ما وراء عالمنا هذا ، فالتلمود لا يشير بكلمة إلى العالم الآخر)^(٣).

ويقول « برنار لازار»: (إن الثواب الوحيد الذي كان البررة الصلاح من آل إسرائيل يرجونه هو أن يجود عليهم بحياة طويلة باسمه الأفراح واسعة العيش ..

(١) : مجلة التربية الإسلامية، العدد: ١٢ ، ص: ٢٦ .

(٢) : نحن واليهود ، ٩٠ - ٩٢ .

(٣) : المصدر نفسه، ٧٣ .

وكان اليهودي يرى نهاية الوجود بنهاية الحياة ... ويرى أن لا سعادة للإنسان إلا بطيبات الأرض).^(١)

يعتقد قسم من اليهود بأن الثواب لهم يوم القيامة، قال تعالى من سورة البقرة { قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } {٩٤} وَلَنْ يَتَمَنَّوَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ } {٩٥} وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ

وقسم منهم لا يؤمن بالحياة الآخرة فهم يعيشون في هذه الدنيا كما تعيش البهائم ، فقد انكبوا على هذه الدنيا بحرص شديد قل مثيله بين سائر الناس .

يقول « ول ديورانت »: (إن اليهود قلما كانوا يشيرون إلى حياة أخرى بعد الموت ، ولم يرد في دينهم شيء من الخلود وكأن ثوابهم وعقابهم مقصوران على هذه الحياة الدنيا)^(٢).

٤ : اليهود والنبي محمد ﷺ :

إن الذي يدرس التاريخ ويقارن بين معاملة المسلمين المتمثلة بنبيها محمد ﷺ يجد التسامح والعفو والصفح والحرية والحماية وكل أنواع الإنسانية والنبل والشهامة والكرم والعطف والشفقة والرأفة والأخوة إلى غيرها من كل معاملة طيبة تجاه اليهود. ويجد التنكيل وارتكاب أفصح الجرائم والحقد وكل الأعمال اللاإنسانية في نفوس اليهود تجاه شخص النبي محمد ﷺ ، فقبل سنوات تناقلت وسائل الإعلام صوراً يسخر بها اليهود من نبينا ﷺ شلت أيديهم . وما تناقلته وسائل الإعلام اليوم من

(١) : المصدر نفسه، ٧٤ .

(٢) : المصدر نفسه، ٧٣ .

عرض فيلم يسيء إلى النبي محمد ﷺ في بلد الدنمارك أخزأها الله تعالى فضلا عن الاحتلال الأمريكي الذي يتعاطف معهم بل هو واليهود وراء ذلك.
التوصيات:

١: العقيدة الصحيحة للمسلم:

هي الإيمان بالله الواحد المنزه عن المثل والشبيه والشريك ، و باليوم الآخر وما فيه من بعث وحساب وثواب وعقاب وجنة ونار ، و بالأنبياء والرسل والكتب السماوية إيمانا بعيدا عن الخرافات والأوهام والتحريف والتغيير والتبديل، لا نتطرق إليه العقائد الزائغة من انحرافات الأديان الأخرى والوثنية واستبعاد عقائد النسخ والحلول والماركسية و الفرودية ، والأفكار العقديّة التي ظهرت في أمريكا وأوربا كعبادة الجنس في الإباحية المطلقة والشذوذ، وإباحة قتل الجنس البشري بالإجهاض والقتل الرحيم وعبادة الشيطان وغيرها، والبدع التي انتشرت عند الدجالين والمشعوذين من مدعي السحر واستخدام الجن.^(١)

٢: يجب أن نقضي على الخلاف والفرقة التي انتشرت بيننا بسبب الأحزاب و المبادئ الدخيلة فإن أمة لا تجمعها فكرة واحدة وعقيدة واحدة هي أمة تنساق إلى الموت. وإن الأمة التي تمزق أفكار أبنائها المبادئ المتعددة يسهل اختراقها وتمزيقها، فلنفكر جديا على جمع كلمة الأمة على عقيدة واحدة، ولا نتعدى العقيدة الإسلامية إذ إنها ينبوع الذي لا ينضب وأنها المعين الذي لا يحف والبلسم الناجع لما نحن فيه من فرقة وتناحر.^(٢)

(١): بحث بعنوان: الوسطية في الإسلام، ص: ٢ .

(٢): المصدر نفسه.

٣: إشاعة الأمل بنصر الله تعالى المحتم لهذه الأمة ، الأمل المبني على العمل المثمر المتواصل البناء والإعداد الكامل لمواجهة أي أفكار وأعمال ومكائد لأعدائنا. فلماذا لا ندرس أبناءنا هذه البروتوكولات الخطيرة في مدارسنا ومعاهدنا وجامعاتنا، للتحذير مما يكيد لنا أعداؤنا .

٤ : إن اليهود مثل إبليس ، فهم أمة شريرة بعقيدتها ، شريرة بتفكيرها ، شريرة بمكرها ... لقد وضع اليهود لأنفسهم برنامج عمل للنهوض ، يرجع تاريخه إلى آلاف السنين ، وأخذوا يحققونه خطوة بعد خطوة حتى جعلوا من شعبهم الحقير الذليل المجرم ما يرهب العالم .

لماذا لا يكون المسلمون هم المسيطرين وهم أغنى الناس مالا، وهم أكثر جمعا، وهم يملكون الدليل على سيادتهم القرآن الكريم والسنة النبوية..... المسلمون تأخروا لأنهم نبذوا تعاليم الإسلام وراء ظهورهم.

فما ورد في مؤتمر القاهرة من تعاليم وأحكام هو الخلاص لنا من هذه الذلة ، ولكن للأسف معطلة لا يعمل بها المسلمون فقط حبر على ورق.

فلكي تتحقق العزة و الرفعة للمسلمين علينا أن نترجم هذه التعاليم في واقعنا فضلا عن غيرها من الاجتماعات الإسلامية ، لا أن نضعها على الرفوف بعد كل اجتماع أو نسيانها .

قال تعالى من سورة الصف { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ } {٢} كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ } {٣} .

المبحث الثالث

مقارنة بين مؤتمر القاهرة الإسلامي

ومؤتمر بال اليهودي في سويسرا

والاحتلال الأمريكي للعراق في مجال الروابط الأسرية

المطلب الأول

مقررات مؤتمر القاهرة الإسلامي

١ : الزواج أساس تكوين الأسرة:

جاء في المادة (٥):

(الأسرة هي الأساس في بناء المجتمع ، والزواج أساس تكوينها ، وللرجال والنساء الحق في الزواج ، ولا تحول دون تمتعهم بهذا الحق قيود منشؤها العرق أو اللون أو الجنسية . على المجتمع والدولة إزالة العوائق أمام الزواج ، وتيسير سبله وحماية الأسرة ورعايتها)

وجاء في المادة (٦):

(أ - المرأة مساوية للرجل في الكرامة الإنسانية ، ولها من الحق مثل ما عليها من

الواجبات.....)

إن الإسلام في دعوته إلى النكاح يقر أولاً بتلك الدوافع الإنسانية الغريزية التي تحب للإنسان الحياة والاستمتاع بها ، وتحفظ له ذاته ونوعه ، لأن تلك الدوافع هي الطاقة المحركة للإنسان في أداء دور الخلافة في الأرض ، ومن بعد ذلك يضع لهذه الطاقة الضوابط التي تهذب حركتها من غير شذوذ أو انحراف .

وتفعيلاً لهذه المعاني أحاط الإسلام العلاقة الزوجية بالرعاية والعناية فحدد الأسس التي يتم بها اختيار الزوجة، وبالمقابل أعطى الحق للزوجة في اختيار الزوج تكريماً لها ، ومراعاة لشعورها ، وصونها لكرامتها ، وحفاظاً على حقها ، واستقراراً لسعادتها وعزاً لشأنها ، ورفعاً لدينها بل وأعطاهما الحق في القبول أو الرفض .

٢ - حقوق المرأة قبل الزواج: (١)

أولاً: التحقق من رضاها بالزواج منه:

لا يجوز إجبار المرأة على الزواج بشخص لا ترضاه، لما فيه من فقد الحياة الطيبة الآمنة والراحة النفسية والمودة والسكن والرحمة .

ثانياً: من حق المرأة على الولي أن يبحث لها عن زوج صالح ، كما عرض بعض الصحابة بناته على الآخرين .

ثالثاً: لا يجوز للولي أن يمنع المرأة من الزواج إذا كان الزوج المتقدم كفواً لها.

رابعاً: أن لا يقدم الخاطب الزواج بها إلا بعد التحقق من رغبته فيها ، لئلا تفاجأ بعد الزواج بكراهيته لها ، فتعيش معه حياة غير مرضية ، وقد يصل الأمر إلى فراقها ، مما يدخل الحزن والألم إلى قلبها، ولهذا شرع النظر للرجل إليها ، ليرى إن كانت تعجبه وإلا تركها ليرزقها الله غيره .

(١): المغني: ٣٨٢ / ٧ .

خامسا : إعطاؤها المهر المتيسر .

٣- شروط المرأة الصالحة لتكوين الأسرة:

الأصل في ذلك قوله ﷺ:

(تنكح المرأة لأربع : لماها ولحسبها ولجمها ولدينها فافظربذات الدين تربت

يداك) (١)

دلالتة:

على الزوج اختيار الزوجة الصالحة صاحبة الدين والخلق، وأن يجتنب المرأة السيئة الخلق والدين لأن ذلك يفسد الحياة الزوجية ، ويفقد الأسرة طعم السعادة والاستقرار، ويعرض كيانها للتفسخ والانهيار .

٤- شروط الرجل الصالح لتكوين الأسرة:

الأصل في ذلك قوله ﷺ:

(إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض

وفساد كبير) رواه الترمذي. (٢)

دلالتة :

الرجل والمرأة كالبيت من الشعر ، ولا يحسن في البيت من الشعر أن يكون شرطه محكما والشطر الآخر متخاذلا .

فعلى أهل الفتاة أن يحرصوا في اختيار صاحب الدين والخلق ، وأن يتحرروا الذمة فيمن يتقدم لخطبة فتاتهم ، ولا يتسرعوا في الزواج منه حتى يعرفوا دينه وخلقه ،

(١) : صحيح مسلم بشرح النووي: ٥ / ٢٧٥ .

(٢) : وقال : حسن غريب ، ينظر: عارضة الأحوذى: ٤ / ٢٤١ .

حتى لا يكونوا سببا في هدم الأسرة فيما بعد.

٥ - حق الطفل على والديه في تكوين الأسرة:

جاء في المادة (٧) من إعلان القاهرة:

أ- لكل طفل عند ولادته حق على الأبوين والمجتمع والدولة في الحضانة والتربية والرعاية المادية والصحية و الأدبية كما تجب حماية الجنين والأم وإعطاؤهما عناية أخرى .

ب - للآباء ومن يحكمهم ، الحق في اختيار نوع التربية التي يريدون لأولادهم مع وجوب مراعاة مصلحتهم ومستقبلهم في ضوء القيم الأخلاقية والأحكام الشرعية. وجاء في المادة (١٨):

ب - للإنسان الحق في الاستقلال بشؤون حياته الخاصة في مسكنه وأسرته وماله واتصالاته، ولا يجوز التجسس أو الرقابة عليه أو الإساءة إلى سمعته

دلالتها:

الأسرة هي المحضن الطبيعي الذي يتولى حماية الأفراس الناشئة ورعايتها وتنمية أجسادها وعقلها وأرواحها ، وفي ظله تتلقى مشاعر الحب والرحمة والتكافل ومن ثم كانت حاجته لملازمة أبويه أشد من حاجة أي طفل لحيوان آخر.

وقد أثبتت التجارب العلمية أن أي جهاز غير جهاز الأسرة لا يعوض عنها ، ولا يقوم مقامها ومن هنا لا بد من حسن اختيار أحد الزوجين للآخر كما بينا.

٦ - المرأة في خطبة الوداع:

لقد حفظ الدين الحنيف للمرأة حقوقها ، وكرمها أما وزوجة وبتنا ، عني بها منذ أول نفس لها في الحياة إلى أن تسلم روحها إلى خالقها وبارئها . جعل جسدها حرمة لا يجوز النظر من أجنبي إليه، بعد أن كان للجميع حقا مشاعا، أعطاهما حق الإرث ،

وحق العلم ، سوى بينها وبين الرجل في الأجر والثواب والتكاليف .
فالإسلام رفع مكانتها :
طهر مشاعرها ، وأدب سلوكها ، سما بمقاصدها وأمنياتها .
وفي خطبة الوداع خير شاهد على احترام مشاعر ورفع مكانتها قال عليه الصلاة
والسلام : (فاتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموه بأمان الله)^(١) .
وبهذا حافظ الإسلام على الأسرة من كل تصدع وانهايار .



(١) قال شعيب الأرنؤوط : صحيح على شرط مسلم، ينظر: صحيح ابن حبان: ٤ / ٣١٠ .

المطلب الثاني

مقررات المؤتمر اليهودي في بال

جاء في البروتوكول العاشر :

(فسوف ندمر الحياة الأسرية بين الأميين ، ونفسد أهميتها)

وجاء أيضا:

(سننشر بين الشعوب أدبا مريضا قذرا يساعد على هدم الأسرة ، وتدمير جميع

المقومات الأخلاقية).

دلالتها:

١ : لقد جعلوا المرأة أداة للأهواء والرغبات ، وخدعوها بشعار تحرير المرأة، فدمروا
نفسيتها وطمسوا أنوثتها ، ودفعوها في الطريق المظلم ، وجعلوا المرأة تسعى لكسر
حاجز الشرف والعفة

وكرامة المرأة في النظم الغربية لا تختلف عما عليه اليهود فسخروا لها تحت شعار
الحرية الشخصية جميع أسباب الفساد والإفساد في المجتمع ، وسهلوا لذلك جميع
السبل المؤدية إلى نشر الفاحشة في المجتمع كالاختلاط مع الرجال في جميع ميادين
الحياة ... فأصبحت سلعة سهلة المنال يقابل انعدام الغيرة عند رجالهم ، وقلة الحياء في
المجتمع بأسره ، فكانت ثمرة الحرية للمرأة عندهم أن بلغت مجتمعاتهم في القيم دون
مرتبة الحضيض مع تفكك عرى الروابط الأسرية وتضييع حرمة القرابة والأرحام .

٢ : المجتمع الغربي مثلا للأسرة المنحرفة ، قال تعالى من سورة العنكبوت: { مَثَلُ

الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَا مَثَلُ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ {٤١} إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ {٤٢} .

فبيت العنكبوت ضعيف في روابطه الاجتماعية ، فالأنثى تقتل الذكر ، والأطفال يشردون فبيت فيه قتل وتشريد ، وهذا ما فعله اليهود والأمريكان بفلسطين والعراق ، فقد زرعوا الفتن بين أفراد المجتمع ، مما أدى إلى تمزيق أواصر المحبة والمودة فيما بينهم ، وأشاعوا الجريمة والخلاف .

٣ : هناك عوامل كثيرة ساهمت في تمزيق الأسرة ، أهمها:

أ- الإعلام المضلل الفاسد الخالي من كل فضيلة ، المتمثل بالصحف الساقطة الماجنة ، والمجلات الخليعة ، والقنوات الفاضحة ، والأفلام الساقطة الإباحية .

ب- الجامعات لها جانب في تمزيق الأسر بوساطة الاختلاط الفاضح .

ج- هناك دعوات بين وقت وآخر يدعو إلى الرذيلة وراءها اليهود ، منها :

١ : هناك في الدول الأوروبية مجمع لفتيات الهوى بترخيص من الدولة لممارسة البغاء المنظم والصحي كما يقولون ، وعند احتلال العراق حصل ما يشابه ذلك في بعض مناطق بغداد .

٢ : إرسال البكارة المصطنعة من دولة الصين اليهودية إلى دول العالم ولاسيما العربية والإسلامية لنشر الرذيلة والفواحش بين أفراد المجتمع والأسر .

التوصيات:

١- إننا نذكر هذه المقارنة لكي يحفظ المسلم أسرته من التقليد الأعمى للغربيين واليهود في موضوع التربية والسلوك للمرأة والأسرة ، ولكي يكون على بصيرة لما يخطط له الأعداء من محاربة للإسلام عن طريق هدم كيان الأسرة المسلمة تحت شعار

المطالبة بحقوق المرأة.

٢ : سخر أعداء الإسلام جميع وسائل الإعلام لبث السموم والدعوة إلى الإباحية ، فعلينا أن نرجع إلى تعاليم القرآن وقصصه لنحفظ بيوتنا من كل فكر يدعو لهدم الأسرة.

فاليهود أمكر من إبليس ، فقد علم يوسف عليه السلام في نهاية المطاف هذا المدخل عندما قال مخاطباً من سورة يوسف : { وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ } {١٠٠}.

فهذا شأن الشيطان واليهود في تفكيك عرى الأسر ، لأن الجمع قوة و بالانفراد ضعف.



المراجع

■ أولاً: القرآن الكريم.

■ ثانياً: كتب التفسير:

- ١: التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، للرازي الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٢، سنة: ١٤٢٥-٢٠٠٤.
- ٢: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العربي، بيروت - لبنان، سنة: ١٤٢٤-٢٠٠٤.
- ٣: في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، ط٣٧، سنة: ١٤٢٩-٢٠٠٨.
- ٤: معالم التنزيل، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، سنة: ١٤٢٤-٢٠٠٣.

■ ثالثاً: كتب الحديث وشروحه:

- ١: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لابن حبان، تحقيق: شعيب الارنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٢: صحيح مسلم بشرح النووي، ضبط أحاديثه: د. محمد محمد تامر، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط ٢، سنة: ١٤٢٥-٢٠٠٤.

٣: عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى، لابن العزى المالكى، دار الكتب العلمىة، ط ١، سنة: ١٤١٨ - ١٩٩٧ .

■ رابعا: كتب الفقه:

- ١ : المغنى والشرح الكبىر على متن المقنع ، لابن قدامة، دار الفكر.
- ٢ : المفصل فى أحكام المرأة وبيت المسلم فى الشرىعة الإسلامىة، د. عبد الكرىم زىدان، مؤسسه الرساله.
- ٣ : الموسوعه الفقهىة، وزارة الأوقاف والشؤون الدىنىة، الكوىت، ط ١ ، سنة: ١٤٠٦ - ١٩٨٦ .

■ خامسا: كتب اللغة:

- ١ : القاموس المحىط ، للفىروز آبادى، دار المعرفه، بىروت - لبنان، ط ٢ ، سنة: ١٤٢٨ - ٢٠٠٧ .
- ٢ : التعرىفات، لأبى الحسن الحسىنى الجرجانى، تحقىق: د. عبد الرحمن عمىره، سنة: ١٤١٦ - ١٩٩٦ .

■ سادسا: كتب السىرة النبوىة:

- ١ : الرحقى المختوم بحدث فى السىرة النبوىة، للشىخ صفى الرحمن المباركفورى، سلسله إحىاء كتب التراث ، مطبعة أنوار دجلة - بغداد، سنة: ١٤٢٤ - ٢٠٠٣ .

■ سابعاً: كتب عامة:

- ١ : الإسلام والتنمية الاجتماعية ، د. محسن عبد الحميد ، دار الأنبار، مطبعة الخلود - بغداد، ط ١ ، سنة: ١٩٨٩ .
- ٢ : حقوق الإنسان في الإسلام ، د. مصطفى إبراهيم الزلمي، طبع على نفقة جامعة النهريين.
- ٣ : الخطر اليهودي بروتوكولات حكماء صهيون ، محمد خليفة التونسي، دار التقوى ، دمشق - سوريا.
- ٤ : المسلمون أمام تحديات الغزو الفكري ، إبراهيم النعمة، طبع في شركة ومطبعة الزهراء الحديثة، ط ٢ ، سنة: ١٩٨٦ .
- ٥ : نحن واليهود، كاظم محمد النقيب ، دار المحيط للمطبوعات، كربلاء - العراق.

■ ثامناً: البحوث والمجلات:

- ١ : بحث بعنوان : الوسطية في الإسلام، د. عبد العزيز الخياط، ديوان الوقف السني، الديوان الثقافي للوسطية والاعتدال، ط ١، سنة: ٢٠١٠.
- ٣ : مجلة التربية الإسلامية، مجلة شهرية تصدر عن جمعية التربية الإسلامية، بغداد - المنصور:
- أ - العدد: ١٠ ، سنة: ٢٠٠٢ .
- ب - العدد: ١١ ، سنة: ٢٠٠٣ .
- ج - العدد: ١٢ ، سنة: ٢٠٠٣ .

